تاريخ الاستلام:2023/07/12 تاريخ القبول:2023/07/30 تاريخ النشر: 2023/12/15م

مجلة علمية محكمة نصف سنوية -تصدر عن-جامعة الزاوية
المجلد الثالث والعشرون العدد الاربعون – لسنة 2023

موقف مجلس النواب الليبي من سياسة حكومة محي الدين فكيني الاقتصادية (1963-1964)

السنوسي عقيلة أحمد الجهيمي
كلية الآداب – جامعة سبها
سبها– ليبيا
EMAIL: Sin.alghime@sebhau.edu.ly

ملخَّص البحث:

توج الكفاح السياسي للشعب الليبي بإعلان استقلاله في 24 ديسمبر 1951م ؛ وأخذ يتطلع إلى النهوض بالتنمية للبلاد فاتجها ممثلوه من النواب يراقبون عمل السلطة التنفيذية من خلال توجيه الأسئلة الشفوية للحكومة والاستجواب وسحب الثقة .

على الرغم من ذلك لم يسلم مجلس النواب من تدخل السلطة التنفيذية ؛ لهذا كانت الدورة الأولى والثانية يغلب عليها طابع المواليين للحكومة ألا أن الدورة الثالثة للمجلس تميزت بالنزاهة وبنجاح عدد من النواب غير المحسوبين على الحكومة ، هذا ما يتضح من خلال هذه الدراسة التي تناولت موقف النواب من السياسة الاقتصادية لحكومة محي الدين فكيني 1963 – 1964 م والتي استحسن الشعب والنواب تكليفها ؛ حيث إجابة هذه الدراسة على جملة من الفرضيات باستخدام المنهج الوصفي التحليلي معتمداً على عدد من المصادر والتي كانت مضابط مجلس النواب مادته الأساسية ؛ حيث استطاعت هذه الحكومة من تحقيق وحدة البلاد واستجابت لمطالب النواب بتقديم التشريعات التي تحافظ على ثروة البلاد وتساهم في تنميتها والنهوض باقتصادها .

الكلمات المفتاحية / مجلس النواب الليبي، حكومة، محي الدين فكيني.

The position of the Libyan House of Representatives on the economic policy of the Muhyiddin Fekini government (1963-1964)

Al-Senussi Aqeela Ahmed Al-Jahimi
College of Arts. University of Sebha
Sabha - Libya
EMAIL: Sin.alghime@sebhau.edu.ly

ABSTRACT

The political struggle of the Libyan people was culminated in their declaration of independence on December 24, 1951. It began to look forward promoting the development of the country, so the representative of the country headed to monitor the work of the executive authority by directing oral questions to the government, interrogation and withdrawal of confidence .

Despite this, the House of Representatives was not spared from the interference of the executive authority. That is why the first and second sessions were dominated by those who were loyal to the government, but the third session of the Council was characterized by integrity and the success of a number of representatives who were not affiliated with the government. This is an evident from this study, which dealt with the position of the representatives on the economic policy of Muhyiddin Fekini government from 1963 to 1964, which was approved by the representatives and the people. This study answered a number of hypotheses using the descriptive and analytical approach, relying on a number of sources. The main subject of this study was the proceedings of the House of Representatives in which this government was able to achieve the unity of the country and responded to the demands of the representatives by presenting legislation that preserves the country's wealth and contributes to its development and the advancement of its economy.

Keywords: Libyan House of Representatives, government, Mohieddin Fekini

المقدمة

نالت ليبيا استقلالها في 24 ديسمبر 1951م ، وأجرت أول انتخابات نيابية في العام 1952م وأخذ الشعب يتطلع إلى النهوض بتنمية البلاد وأصبح النواب يمثلون الشعب الذي اختارهم .

لقد مكن الدستور مجلس النواب من مراقبة الحكومة بعدة وسائل مثل الأسئلة الشفوية والمكتوبة والاقتراح بالرغبة والاستجواب وسحب الثقة ، ومع هذا لم يسلم مجلس النواب من تدخل السلطة التنفيذية وإن كانت الدورات السابقة للمجلس يغلب عليها طابع الموالين للحكومة؛ إلا أن الدورة الثالثة لمجلس النواب تميزت انتخاباتها بأنها أكثر الدورات نزاهة، حيث أسفرت الانتخابات عن نجاح عدد من النواب الجدد الذين لم يكونوا من النواب السابقين وغير المحسوبين على الحكومة وهم الذين اطلق عليهم اسم المعارضة النيابية ، في الوقت الذي تم فيه إلغاء نشاط الأحزاب السياسية بعد الدورة النيابية الأولى ، وهذا ما يتضح لنا من خلال هذه الدراسة المعنونة بموقف مجلس النواب الليبي من سياسة حكومة محي الدين فكيني الاقتصادية 1963–1964م . وتظهر لنا إشكالية الدراسة عند رصد وتحليل مواقف نواب الهيئة النيابية الثالثة تجاه سياستها الاقتصادية من خلال مضابط مجلس النواب وتحديداً في مجالات الزراعة والصناعة وشؤون البترول .

اكتسبت هذه الدراسة أهميتها من خلال العلاقة بين المجلس والحكومة وتحديداً فيما يتعلق بسياستها وتهدف إلى توضيح وتحليل موقف المجلس في الدورة الثالثة له في سياسة ثالث حكومة شاهدها لاسيما في مجال الاقتصاد وذلك من خلال الإجابة على جملة من الفرضيات تمثلت في التساؤلات الأتية :–

- كيف كان واقع انتخابات الهيئة النيابية الثالثة وما هي نتائجها .
- ما هو موقف مجلس النواب من السياسة الاقتصادية لثالث حكومة عاصرها .
- هل استطاعت الحكومة تنفيذ سياستها الاقتصادية التى وعدت بها .

تناول الباحث هذه الدراسة رغبة منه في دراسة الحياة النيابية في ليبيا الملكية وكيفية إصدار التشريعات ومسألة الحكومات في مجلس النواب وتم تحديد الاطار الزمني للبحث منذ عام 1963م وهو العام الذي تولى فيه محي الدين فكيني رئاسة الحكومة وعام 1964م هو نهاية حكومته .

نستخدم في هذه الدراسة المنهج التحليلي لقراءة الأحداث التاريخية فيما توفر من مصادر ورصد الأحداث كلما دعت الحاجة إلى ذلك .في حين لم يتسن للباحث الاطلاع على دراسات سابقة تناولت مواقف النواب الليبيين من سياسات الحكومات الليبية في سنوات الدراسة وإنما كانت دراسة طبعت كتابا وهي : صادق فاضل الزهيري ، محمود أحمد المنتصر ودوره السياسي في ليبيا (1903م – 1970 م) دار الرواد ، طرابلس ، 2017. فضلاً عن دراسة الباحث بعنوان " موقف النواب الليبيين من الأملاك الإيطالية المغتصبة 1952–1957م . منشورة في مجلة جامعة بنغازي الحديثة للعلوم والدراسات الإنسانية في عددها الحادي عشر ، 2020 م .

قسمت هذه الدراسة إلى مبحثين .

الأول : الواقع الانتخابي للهيئة النيابية الثالثة لمجلس النواب الليبي 1960–1964م.

الثاني : مواقف النواب من سياسة حكومة محي الدين فكيني الاقتصادية 1963–1964 م ، حيث قسم هذا المبحث إلى مواضيع فرعية هي الزراعة ، الصناعة ، وشؤون البترول . وهي التي شملتها الدراسة باهتمام في السياسة الاقتصادية للحكومة . وحتى يتحقق الهدف من تلك الدراسة جمعت المادة العلمية من مصادرها الأولية التي تمثلت بمضابط مجلس نواب الهيئة النيابية الثالثة فضلاً عن الصحف المعاصرة ، مثل الجريدة الرسمية وصحيفة "الرائد" وكذلك مصادر ومراجع أخرى متصلة بموضوع الدراسة .

الواقع الانتخابي للهيئة النيابية الثالثة لمجلس النواب الليبي 1960–1964 م

شهدت ليبيا أول انتخابات نيابية بعد الاستقلال في 18 فبراير عام 1952م ، وذلك تطبيقاً لما نص عليه الدستور [1]، والقوانين المنظمة للعملية الانتخابية . فقد جرت العملية الانتخابية عن طريق الاقتراع السري وحدد الدستور في المادة (101) عدد المقاعد لكل ولاية بواقع نائب لكل عشرين الف نسمة وتم استثناء ولاية فزان من هذا الشرط ، وأصبح بذلك

عدد مقاعد ولاية طرابلس 35 مقعداً وولاية برقة 15 مقعداً أما ولاية فزان فكانت 5 مقاعد فقط وبذلك قسمت الحكومة الولايات الثلاث إلى مناطق حضرية ومناطق ريفية حيث ضمت هذه المناطق ست وخمسين دائرة انتخابية [2] .

كانت هذه الانتخابات هي الأولى في ظل حكومة وطنية ليبية كانت تعد الوحيدة التي أجريت على أساس حزبي شارك فيها حزب المؤتمر وحزب المؤتمر الوطني وحزب الاستقلال [3] .

صاحبت هذه الانتخابات عمليات تزوير وأعمال عنف عقب إعلان نتائج الانتخابات [4] .وكانت مدة المجلس أربع سنوات ومدة الدورة السنوية خمسة أشهر . وتعد الستة أشهر الباقية عطلة بالنسبة للمجلس ، وذلك إذ لم يُحل مجلس النواب [5]، وخلال مدة الدورة السنوية بقي المجلس منعقداً بصورة يومية ، وقد نص الدستور * على حقوق المجلس في اقتراح القوانين وإن شاركته في ذلك الحكومة كما خصته باقتراح القوانين المالية وطريقة مساءلة الحكومة وحجب الثقة عنها فضلاً عمن يحق له الترشح لعضوية المجلس.

أجريت انتخابات الدورة النيابية للهيئة الثانية في 7 يناير 1956م وذلك بعد منع نشاط الأحزاب السياسية فقد تم انتخاب 30 عضواً من أعضاء المجلس بالتزكية ومعتمد المرشح المستقل عن قبيلته [6].

وتجدر الإشارة إلى أن رئيس مجلس النواب خلال الدورة الأولى والثانية للهيئة النيابية للمجلس هو عبدالمجيد كعبار ** وتم تكليفه برئاسة الحكومة عام 1957م.

لقد بذل عبدالمجيد كعبار خلال توليه رئاسة الحكومة جهداً كبيراً من أجل إجراء انتخابات حرة ونزيهة . ولتحقيق هذا الهدف عمل على إلغاء قانون الانتخابات السابق الذي يميز بين المدن بما يعرف بالمناطق الحضرية ومناطق الدواخل التي تعرف بالأرياف والتي لا يسمح لها القانون باستعمال الاقتراع السري كما هو الحال بالمناطق الحضرية ، حيث استطاع تعديل القانون واصدر المرسوم الملكي بتاريخ 23 سبتمبر 1959 م وأجريت الانتخابات العامة للدورة النيابية الثالثة في السابع عشر من يناير عام 1960 م وفقاً للقانون رقم 5 لسنة 1959 م .

حرصت حكومة كعبار على أن تكون هذه الانتخابات نزيهة في ظل نظام رقابي فرضته من أجل ذلك ونتج عنه أن خسرت الحكومة عدداً من مقاعد المجلس التي كان يحسب أصحابها من انصار الحكومة ، في حين نجحت عناصر وطنية أخرى لم تلق الدعم من الحكومة وعرفت بالمعارضة [7].

وعلى الرغم من تباين المعلومات حول إرجاع الفضل في نزاهة الانتخابات النيابية الثالثة إلا أن الباحث يرى بأن رئيس الحكومة وما قام به من تعديل لقانون الانتخابات وعدم إثبات عمليات تزوير فيها ولم تصاحبها أعمال عنف لاسيما أنه أصدر أمراً يمنع فيه حمل السلاح أثناء الانتخابات وذلك كانت نزاهة الانتخابات من الإنجازات المحسوبة لحكومة كعبار .

جاءت نتيجة الانتخابات بالتزكية مختلفة للمجلس عن الدورتين الأولى والثانية ، فإن سيطرة العناصر القبلية والأسرية على الدورات السابقة إلا أن الدورة الثالثة أوجدت عناصر للمجلس. جانب العناصر السابقة من المثقفين والمتعلمين وممثلي الطبقة الوسطى[8].

نستنتج من اختلاف التزكية النيابية في الدورة الثالثة وجود عناصر إن صح التعبير يطلق عليها بالمعارضة وهي التي ظهر تأثيرها على سياسة الحكومة عند انعقاد الدورة المذكورة للمجلس .

افتتح المجلس هذه الدورة في 15 فبراير 1960 م ونشطت العناصر الوطنية الجديدة بالتدقيق في الإجراءات الحكومية بانتقادها حتى اصبحوا يعرفون بالمعارضة لاسيما بعد دخول الشركات البترولية الأجنبية للبلاد ، الأمر الذي جعل النواب يطالبون الحكومة بفرض رقابتها على الجهاز الإداري للدولة بإصدار قانون الكسب غير المشروع ، واستمر انتقاد النواب للحكومة حين تقدموا بطلب سحب الثقة منها وأرسلت عريضة للملك موقعاً عليه ثلثي أعضاء المجلس وفقاً لنص الدستور في المادة 66 فيه طلب من الملك دعوة مجلس الأمة للانعقاد في جلسة استثنائية فاستجاب الملك لذلك وأصدر مرسوماً ملكياً بتاريخ 17 سبتمبر 1960 م دعا فيه المجلس للانعقاد في جلسة استثنائية يوم 13 أكتوبر 1960 م وكان مشروع طريق فزان محور موضوع الحكومة ومتابعة أمر الفساد وتجاهل مجلس النواب وانتهى النقاش في هذه الجلسة بتمديد يوم 19 أكتوبر لمناقشة سحب الثقة من حكومة كعبار ، فأصدر الملك مرسوماً يوم 16 أكتوبر من العام نفسه بقبول استقالة حكومة كعبار [9] .

بذلك نجحت المعارضة في إسقاط حكومة الأخير ليخلفه محمد عثمان الصيد *** في رئاسة الحكومة (1960 – 1963 م).

واجهت حكومة الصيد معارضة شديدة داخل قبة البرلمان من الكتلة التى عرفت بالمعارضة ، حيث تشير مضابط مجلس النواب إلى المناقشات الحادة التي جرت بين النواب والحكومة لاسيما عندما عرض مشروع الميزانية الخمسية الأولى للتنمية الاقتصادية التي قدمها مجلس الإعمار لمجلس النواب وكانت سبباً في إسقاط رئيس مجلس الإعمار [10].

حاول الصيد إقناع عدد من النواب لاسيما إنه كان وزيراً في حكومة كعبار وكيف أسقطها نواب تلك هذه الدورة لأول مرة في تاريخ الحياة النيابية في البلاد بعد الاستقلال ، لهذا قام باستمالة عدد منهم وضمهم إلى الوزارات التي قام بتعديلها في مايو عام 1961 م ومع ذلك قاطع عدد من النواب وهم تسعة نواب **** جلسة المجلس التي تقرر عقدها في مدينة البيضاء إثناء افتتاح الدورة الثانية للهيئة النيابية الثالثة في ديسمبر 1962 م وذلك بسبب عدم دستوريتها لا نها خارج نطاق العاصمتين وفقاً لنص الدستور هما طرابلس وبنغازي .

وعلى الرغم مما قامت به حكومة الصيد من إنجازات في هذه المدة أهمها التعديل الأول للدستور الاتحادي وما وجهت إليه من انتقادات داخل قبة المجلس من فساد مالي لحكومته طلب الملك من الصيد تقديم استقالته فأرسل كتاب استقالته يوم 19 مارس 1963 م وتم تكليف محي الدين فكيني ***** في اليوم نفسه بتقديم التشكيلة الوزارية [11] وقدم الأخير التشكيل الوزاري واحتفظ لنفسه بوزارة الخارجية إلى جانب رئاسة الوزراء وضم وزارة المالية إلى وزارة الاقتصاد في حين تم الإبقاء على خمسة وزراء من الحكومة السابقة وأصبحت الحكومة بذلك تتكون من ثمانية وزراء إلى جانب رئيس الحكومة من ولاية طرابلس وخمسة من ولاية برقة واثنان من ولاية فزان فضلاً عن ضمها ستة وزراء من حملة الشهادات الجامعية وهي أعلى نسبة عرفتها الحكومة من حملة المؤهلات في الحكومات السابقة لها [12].

اتضح لنا من التشكيل الوزاري وما تضمنته من حملة المؤهلات الجامعية دليلاً على حرص رئيس الحكومة على اختيار الشريحة المتنورة من أبناء المجتمع حتى تساهم في

التنمية والنهوض به لاسيما أن رئيسها من العناصر الشابة وهذا ما جعل الشعب يستبشر بهذه الحكومة خيراً وزاد ذلك بعد البيان الذي القاه رئيس الوزراء أمام مجلس الأمة ، حيث رحبت الصحف الوطنية المستقلة بهذه الحكومة من خلال ما كتب فيها من مقالات منها صحيفة الرائد التي كتبت مقالاً بعنوان خطاب مفتوح إلى رئيس الوزراء رحبت فيه بهذه الحكومة وتم توضيح مطالب الشعب في حياة كريمة والنهوض بالبلاد[13]. فضلاً عن النخبة المثقفة وعدد من أعضاء مجلس النواب .

سارعت حكومة فكيني لاستكمال الإجراءات الدستورية الخاصة بتحقيق وحدة البلاد وإلغاء النظام الاتحادي الذي وعدت به في بيانها أمام المجلس ، فقدمت يوم 1963/4/14 م مشروع قانون بتعديل الدستور يقضي بإلغاء النظام الاتحادي ، وفي جلسة يوم 1963/4/15 م نظر المجلس في المشروع واقره بالإجماع بعد أن أدخل عليه بعض التعديلات ، فالقي رئيس الحكومة كلمة شكر فيها النواب على روح التفاهم والانسجام التي أظهروها عند مناقشة مشروع التعديل الذي يحقق الوحدة الكاملة والشاملة للبلاد[14].

وعلى أثر ذلك قامت المجالس التشريعية للولايات الثلاث طرابلس وبرقة وفزان بإقرار التعديلات طبقاً لما نص عليه الدستور في المادة 149 واجرى إصدار مرسوم القانون رقم (1) لسنة 1963 م بإلغاء النظام الاتحادي إلغاءً تاماً [15].

وبذلك تحققت مطالب الشعب من القوى الوطنية والنخب المثقفة وأصحاب التوجهات الحزبية من تحقيق الوحدة التي وعدت بها الحكومة في بيانها وظل عليها تحقيق ما وعدت به الشعب في مجال السياستين الخارجية والداخلية ومنها سياستها الاقتصادية وهي مجال هذه الدراسة .

موقف النواب من سياسة حكومة محي الدين فكيني الاقتصادية

وضحت الحكومة سياستها في بيانها الذي القاه رئيس الوزراء فكيني حين أكد خطورة المرحلة وشعورهم بالمسؤولية . وفي مجال الاقتصاد ذكر قائلاً " ... إن الحكومة مصممة على انتهاج سياسة اقتصادية والاقتصاد نصف المعيشة والرفق بموارد الدولة والإشفاق عليها من التبذير والاحتفاظ بكل مليم من أموال الخزينة العامة لغايات الإنماء الوطني ورفع مستوى معيشة المواطن وبناء المستقبل الكريم للأجيال الصاعدة ... " [16].

أبدى النواب مواقفهم من البيان بعد أن عقب رئيس مجلس النواب مفتاح عريقيب نائب عن ولاية طرابلس قائلاً "... لقد اعتادت الحكومات واضحة في سياستها عند تقديمها إلى المجلس – ولكن من الحق أن نقول إن هذا البيان كان الأول من نوعه في نهجه الصادق... وفيما حوى من مبادئ واضحة ...إننا نبارك هذه السياسة ونعبر عن استعدادنا للتعاون مع حكومة في ظل الدستور وطالما كان رائدها الأول خدمة الشعب والعمل على استعاده ... ".

تناول الصابر الشاعري نائب عن ولاية برقة في كلمته تأييد سياسة الحكومة التى تسعى إلى تحقيقها أما النائب علي مصطفى المصراتي – ولاية طرابلس – الذي ذكر في كلمته حاجة الشعب ثم أضاف قائلاً " ... ان ما استمعنا إليه في بيانكم الصريح هو في الواقع من النوايا الطيبة والخطوط العامة ولكن السياسة ليست بالنوايا فقط وإنما السياسة أهداف وأعمال والعبرة في هذا المجال بالنتائج .... وعلى ضوء الصراحة في بيانكم ... إننا نؤيدكم عندما تصيبون في العمل كما إننا سننتقدكم ونعارضكم اذا أخطأتم والمسؤولية شاقة ولكن أملنا قوي في إخلاصكم ...[17] وعقب النائب على زيدان – ولاية فزان – على بيان الحكومة وكذلك النائب عبد المولى النقي – ولاية برقة – الذي ذكر الحكومة بأن الشعب سئم سماع الألفاظ الرنانة والدعاية الجوفاء وان الشعب قد اصبح يضيق بكل حكومة لا تعمل مخلصة لخدمة الشعب وانه يؤيد الحكومة إذا سارت على ما ذكرته في البيان .

أما النائب محمد أبو صاع الزنتاني – ولاية طرابلس – فقد أيد ما جاء في بيان الحكومة وذلك بعد ما ذكر ما تعاني منه البلاد من أزمات [18] .

يتضح مما سبق ذكره من بيان الحكومة وردود فعل النواب عليه مدى استعداد نواب الأمة على دعمها اذا انتهجت ما ذكرته من سياسة اقتصادية عامة عملاً وليس قولاً لاسيما إنها وليدة أزمات فساد وليست أزمات سياسية ، ولهذا نرى النواب ما ان بدأ المجلس في عقد جلساته حتى توجه بأسئلة الحكومة ومن ضمنها ما يتعلق بالشأن الاقتصادي كما أسلفنا .

الزراعة

أولى النواب اهتماماً بالشؤون الزراعية لأنها من أهم مصادر الدخل للمواطنين حين توجه النائب أحمد المحيشي – ولاية طرابلس – بسؤال إلى الحكومة في الجلسة العاشرة للمجلس مفاده كيف تصرفت الحكومة في المزارع التي آلت إلى الدولة بموجب الاتفاقية الليبية الإيطالية ******.جاء رد الحكومة على لسان وزير الزراعة حين ذكر بأن هذه المزارع تقع في ولاية طرابلس وتمت عملية التوزيع بموجبه لجنة برئاسة المتصرف وعضوية بعض أعضاء المجالس النيابية وأعيان البلاد بمعرفة الولاية وتم إصدار عقود رسمية للمواطنين الذين تم التوزيع عليهم وهي قابلة للتجديد من قبل مصلحة الأملاك . وقد حدد الإيجار السنوي لكل مزرعة من قبل لجنة فنية فضلاً عن الأشراف الفني من قبل إدارة الزراعة في الولاية عليها. لكن النائب المحيشي انتقد رد الحكومة ورآه مخالفاً للحقيقة وانه غير مقتنع لأن اللجنة لم تكن برئاسة المتصرف وذلك حسب المعلومات المتوفرة لديه وإنما كانت برئاسة مدير الزراعة ونظراً لكثرة الطلبات بالنسبة لعدد المزارع قامت اللجنة بالقرعة بين المتقدمين فضلاً عن أن هناك مواطنين خصصت لهم المزارع ولم يحصلوا عليها وذلك لوجود أشخاص آخرين فيها من أصحاب النفوذ رفضوا الخضوع لأوامر الحكومة على الرغم من وجود حكم قضائي يطالب بخروجهم منها . إلا أن هناك سلطات عليا تدخلت وأوقفت تنفيذ الحكم ، مع ان الدستور يقول ليس هناك سلطات على القضاء غير القانون وانهى النائب رده بأن على الحكومة ان تمعن النظر في كل ما ذكرته وإلا سأطرح لتحويل السؤال إلى الاستجواب [19] .

والاستجواب هو أحد الأدوات لمساءلة الحكومة بحيث يشترك في التنافس أكثر من نائب بعد عرضه على النواب.

يرى الباحث ان عدم رد الحكومة على عدم اقتناع النائب هو دليل على عدم معرفة الحكومة الجديدة بما حدث في شأن موضوع السؤال وجاءت الإجابة بناء على ما قدمت لها من بيانات من الإدارة السابقة لها وهو ما الزمها الصمت وعدم التعليق على ما ذكره النائب المحيشي .

لم يكتف النائب المحيشي بذلك بل توجه بسؤال آخر حول حرمان عمال الزراعة من تمتعهم بالحد الأدنى من أجور العمال الذي كانت تشمل جميع عمال المملكة التي قدَّرها (420 مليما) لليوم الواحد بينما عمال الزراعة لا يتقاضون سوى (250 مليما)في اليوم

الواحد فما هي أسباب الحرمان ؟ سرعان ما جاء رد الحكومة من وزير العمل والشؤون الاجتماعية الذي ارجع عدم سريان قانون العمل بشأن الحد الأدنى للأجور على عمال الرعي والزراعة بأنهم ليسوا من عمال المؤسسات الزراعية التسريعة.صنيع منتجاتها كلها أو جزءًا منها. اقتنع النائب برد الحكومة ومع ذلك طلب منها أن تنظر بعين العطف والشفقة لأن جميع العمال سواسية وليس هناك فرق بين المشتغلين في الرعي وبين غيرهم كما طلب منها أن تنظر في الموضوع بصورة سريعة [20] . إلا أن الحكومة لم ترد على ما طلبه النائب المحيشي ومرجع ذلك هو التأكيد على عدم البث في أي موضوع إلا بعد دراسته وهذا ما ذكرته في بيانها أمام مجلس الأمة . يثبت المصدر

وفي السياق نفسه توجه النائب العربي بن خليل – ولاية طرابلس – بسؤاله إلى الحكومة بشأن الطريقة التي اتخذتها الحكومة في توزيع الحبوب المخزونة في مراكز التخزين الحكومية بما في ذلك ثمن الحبوب المسحوبة وكيف تسدد من قبل المزارع. رد وزير الزراعة ذاكراً بأن انتتاج الحبوب يتفاوت من سنة إلى أخرى لاسيما القمح والشعير لذلك تقوم الحكومة بشراء الفائض من المزارعين وتخزينه وتهدف الحكومة من ذلك مساعدة المزارعين والاحتفاظ بالاحتياطي من الحبوب خاصة في سنوات الجفاف ومن اجل هذا أنشئت مصلحة تخزين الحبوب التي ضمت إلى وزارة الزراعة لتقوم بمهمة الشراء والتخزين والتوزيع في الحالات التي تدعو إليها الحاجة مثلاً موسم الحرث حيث تبيع المصلحة الحبوب للمزارعين كبذور وذلك بالتنسيق مع إدارات الزارعة في الولايات ويتم البيع للمزارع مقابل دفع ثمنها مقدماً وفق إيصال رسمي ويشمل البيع أيضاً الجمعيات الزراعية في موسم الحرث لتسديد الثمن بعد الانتهاء من الحصاد بهدف مساعدتها حتى تساهم في شق طريقها في دعم القطاع الزراعي ، وأضاف أيضا بأن الحكومة تبيع الحبوب بأسعار اقل من سعر الشراء وهي بذلك تستعمل مبالغ كبيرة بهدف دعم الإنتاج المحلي وتشجيع المزارعين والمحافظة على استقرار الأسعار وحماية المنتج .

انتقد النائب خليل رد الوزير قائلاً بأن الحبوب لم تصل له في السنة الماضية والتوزيع لم يكن عادلاً ومعظم الناس لم يحصلوا على البذور فضلاً عن ارتفاع ثمنها من 32

قرش إلى 52 قرشاً وطلب من الحكومة ان تتخذ الاحتياطات في المستقبل حتى لا يتكرر ذلك [21].

لم ترد الحكومة على ما ذكره النائب خاصة وان سوء التوزيع حصل في العام الماضي الذي لم تكن الحكومة الحالية طرف فيه فضلاً عن إن النائب طلب منها ان تتخذ التدابير حتى تتحقق العدالة في التوزيع في المستقبل وهذا دليل على اقتناع النائب بأن التقصير ليس منها وإنما من الحكومة السابقة .

لم تقتصر أسئلة النواب على الأرض والعمال والمواد الزراعية بل شملت حتى المؤسسات ، وبهذا الصدد توجه النائب الصابر الشاعري في جلسة المجلس الحادية عشرة بسؤال حول إنشاء مؤسسة زراعية على غرار مؤسسة الاثني ******* للنهوض بالمرفق الزراعي في البلاد ومساعدة المزارعين في كل ما يتعلق بهذا القطاع ، حين أشار النائب المذكور بأن رئيس مجلس الوزراء السابق ذكر بان هذا المشروع تحت الدراسة وفي طريقه للمجلس " فما هو موقف الحكومة من هذا المشروع ؟ وهل تنوي تقديمه للمجلس في هذه الدورة أم لا؟. وجاء رد وزير الزراعة قائلاً بأن الدراسات توصلت إلى نتائج وهي ضرورة إقامة مؤسسة زراعية خاصة واكد الوزير للنائب بأن الحكومة ستقدم للمجلس في هذه الدورة مشروع قانون مؤسسة الاستيطان الزراعي ، فعقب النائب وشكر الحكومة [22].

لم يكتف النائب بذلك فحسب بل توجه بسؤال آخر إلى وزير الزراعة حول زراعة التبغ في ولاية برقة حيث طلب من وزير الزراعة توضيح المانع من إلغاء منشور الإدارة العسكرية البريطانية الذي يمنع زراعة التبغ في برقة ، رد الوزير قائلاً بأن اللوائح المعمول بها في إدارة الاحتكار هي التي تشترط حصول المزارع على ترخيص رسمي من الإدارة قبل الزراعة ويهدف هذا الشرط أولا على أن تقتصر الزراعة في المناطق التى تثبت ملائمتها من ناحية التربة والمناخ للزراعة والهدف الثاني هو ضمان زراعة الأصناف الجيدة التى تعطي إنتاجا من ناحية الكمية والنوعية وأضاف بأن هناك تجارب سابقة كانت نتائجها غير مشجعة على زراعة التبغ وإنتاجه غير صالح لصناعة السجائر .

عقب النائب وطلب توضيح اكثر حول أسباب المنع هو نتيجة لعدم ملائمة المناخ وطبيعة الأرض الزراعية ، أم عدم الاستهلاك وقلة الإنتاج أو إن هناك أسباباً أخرى ؟

وأضاف ان كان هناك تخوف من التسويق فلا مسوغ لذلك خاصة بعد توقيع الاتفاقية التجارية مع روسيا[23].

هنا تجدر الإشارة بأن الحكومة الليبية وقعت اتفاقية تجارية مع الاتحاد السوفيتي في 30 مايو 1963م تمت بموجبها ان تستورد من ليبيا خلال ما تبقى من العام 1963م 3000 طن من الفول السوداني و9000 الأف طن من الصوف و500 طن من التبغ و500 طن من السردين المعلب و400 الف طن من الجلود [24].

وضح وزير الزراعة بان التجارب والنتائج التى خرجت بها هي السبب في منع الزراعة ومع ذلك فإن الحكومة بصفة نهائية ستجري تجارب أخرى . فطلب النائب الشاعري من الحكومة بأن تفي بوعدها [25].

لم يكتف النواب بذلك فحسب بل طالبوا الحكومة لتقديم المساعدة للمزارعين حيث توجه النائب الوحيشي المنتصر – ولاية طرابلس – بسؤال إلى وزير الزراعة بشأن المحاصيل الزراعية ومساعدة المزارعين وعن أنواع المساعدات مؤكداً على أن محصول الطماطم والفول السوداني وما حصل لهم في العام الماضي وعدم اتخاذ الحكومة أي إجراء يحمي المزارعين وطالب النائب الحكومة بتوضيح سياستها في هذا الموضوع .رد مندوب الحكومة بأنها لم تتأخر وقامت بتحديد جميع المشاكل ووضعت الحلول لها ، فيما يخص محصول الطماطم أرجعت ما حصل في العام الماضي إلى عدم وجود نظام ينظم عملية الاستلام في المصنع المواد الواردة بالسرعة الكافية فضلاً عن غزارة الإنتاج اكثر من حاجة المصنع ، وعالجت الحكومة ذلك بتنظيم عمليات الاستلام وفرضت رقابة لضمان مصلحة الطرفين ، كما قامت بتنقيح العقد بين المنتج والمصنع بحيث يرضي الجانبين فضلاً عن قيامها بتصريف انتتاج المزارعين في السوق المحلي الفائض من المصنع بالإضافة إلى ذلك قامت بوضع الوزارات المعنية الثلاثة الزراعة والصناعة والاقتصاد لتكوين هيئة ثلاثية للإشراف على عمليات الاستلام وتحديد جودة الطماطم وتقدير نسبة التالف منه غير الصالح للمصنع وبذلك تحل مشكلة المزارعين .

فيما يتعلق بمحصول الفول السوداني رجحت الحكومة المشكلة إلى عدم وجود أسواق خارجية لتسويقه فضلاً على وجود عوامل ثانوية أخرى مثل مكافحة الآفات التى

تصيب المحصول وانشر الأصناف المحسنة لتحل محل الأصناف القديمة وقامت الحكومة بحل هذا الموضوع بوضع المحصول ضمن المحاصيل التى يتم تصديرها بموجب اتفاقية تجارية وقعت مع روسيا ومن نتائجها بأنها فتحت المجال أمام المزارعين لتسويق محصولهم مباشرة بدون وساطة فئة التجار والسماسرة التى كانت تستحوذ على النصيب الأكثر من أرباح التسويق ، فضلاً عن تقديمها علاج الآفات والأصناف المحسنة لتحل محل الأصناف القديمة للفلاحين وحتى تظهر هذه النتائج فهي محتاجة إلى وقت .

عقب النائب على رد مندوب الحكومة منتقداً ما قامت به في العام الماضي بشأن محصول الطماطم بانها قامت برمي المحصول في البحر وطالب الحكومة بأن تأخذ الاحتياجات اللازمة حتى لا تتكرر هذه المأساة هذه السنة ، واكد مندوب الحكومة على اهتمامها بالموضوع وانها سوف تعمل على تصدير الفائض من الإنتاج . ورد النائب مرة أخرى مطالباً لحكومة بتنفيذ الاتفاقيات التجارية التى أبرمت مع الدول [26].

توجه النائب الوحيشي بسؤال آخر للحكومة في مجال الاهتمام بتوفير احتياجات العملية الزراعية وما تحتاج إليه من طاقة كهربائية لتوفير المياه للزراعة . حيث ذكَر الحكومة بسؤاله في الدورة الماضية الذي طالب فيه تزويد المقاطعة الغربية في طرابلس بالطاقة الكهربائية لأغراض الزراعة. وفي حينها أجابت الحكومة على السؤال بأنها ستزود المقاطعة وحددت مدة ستة اشهر من تاريخ الإجابة لتحقيق ذلك قائلاً " فما هي الإجراءات التى تمت في هذا المجال حتى ذلك الوقت ؟ وما هو الموعد الذي سيتحصل فيه مزارعو تلك المقاطعة على الطاقة الكهربائية التى هي كل شيء بالنسبة لنشاطهم الزراعي ؟رد مندوب الحكومة على سؤال النائب بان حسب ما أفادت به مؤسسة الكهرباء الطرابلسية بان منطقة الزاوية وضواحيها نالت اعظم نصيب من القوة الكهربائية عند بناء المحطة الجديدة وان المؤسسة قامت بتلبية معظم الطلبات التي تقدمت بها للمزارعين في تلك النواحي . واكد مندوب الحكومة بانها لازالت تتابع الموضوع مع المسؤولين في المؤسسة لتحقيق ما يمكن الاستفادة من هذا المرفق في الأغراض الزراعية .

استنكر النائب رد الحكومة وذكر بأنها سبق وان وعدت في العام الماضي وكذلك في السابق عامي 1958م – 1959م بتزويد مساحة 80 كيلومتر من المقاطعة الغربية بالكهرباء وأشار إلى وجود ذلك في مضابط المجلس ، واكد بان المحطة الكهربائية لم تستفد

منها سوى طرابلس المدينة نفسها أما باقي المناطق فلن تجني أي فائدة في الوقت الذى لايزال المزارعين في حاجة ماسة للتيار الكهربائي على الرغم من طلبهم المتكرر عليها . وختم النائب كلمته بالقول" كل ما قالته لا أساس له من الصحة " [27] وبذلك فهو غير مقتنع برد الحكومة .

يرى الباحث من خلال رد الحكومة ونقاش النائب عجزها على نقد ما قاله النائب وأنها لم تتأكد من صحة ما ورد إليها من مؤسسة الكهرباء ولذلك عجزت على التعقيب على ما ذكره النائب ووضعها في موقف محرج أمام مجلس النواب خاصة وان موضوع السؤال يرجع إلى الحكومات السابقة الأمر الذي دفعها إلى ترك الإجابة إلى مندوب الحكومة وبقي توفير الطاقة الكهربائية للأغراض الزراعية مطلباً ضرورياً في مشروع الميزانية .

تعهدت الحكومة في جلسة المجلس الثانية عشرة بتنفيذ ما وعدت به حيث قدمت مشروع قانون إنشاء مؤسسة الاستيطان الزراعي الذي طالب به النواب حيث عرض القانون وناقشه النواب وتمت الموافقة عليه في هذه الجلسة [28].

لم يقتصر طلب توفير الكهرباء للأغراض الزراعية على النائب الوحيشي المنتصر كذلك تقدم النائب احمد المحيشي بسؤال إلى الحكومة بشأن توفير الكهرباء إلى مقاطعة مصراته حيث طلب تحديد موعد لتوفير الكهرباء للأغراض الزراعية خاصة وأنها وعدت في العديد من المناسبات بانها جادة في تزويد مصراتة بالطاقة .

جاء رد الحكومة على لسان وزير المواصلات الذي ذكر بان سياسة الحكومة هى توفير الطاقة الكهربائية للمناطق الزراعية كلما امكن ذلك وانها تعير الموضوع الذي أشار إليه النائب أحمد كل ما يستحقه من اهتمام .

انتقد النائب أحمد رد الحكومة بانها سبق وان وعدت وطلب منها تحديد موعد وان ردها بهذه الطريقة فهو غير مقنع . فرد وزير المواصلات مطمئن النائب بانها ستولي الموضوع عنايتها وستعمل على تحقيقه[29].

يتضح للباحث خلال رد الحكومة وعدم قدرتها على تحديد موعد لتوفير ما تحتاج إليه المناطق من طاقة كهربائية بسبب حداثة توليها السلطة التنفيذية وعدم إدراكها

للإمكانيات مؤسسة الكهرباء خاصة وان الحكومة السابقة وعدت ولم تنفذ ما وعدت به المناطق .

ما ان عقد المجلس جلسته الرابعة عشرة حتى توجه النائب محمد أبوصاع بسؤاله إلى وزير الزراعة حول البنك الزراعي حيث قررت الحكومة دعم البنك المذكور حتى يستطيع منح القروض للمواطنين لشراء المزارع من الرعايا الإيطاليين .قائلاً " ... فما هو عدد القروض التى منحت والتي يزيد كل منها على خمسة آلاف جنيه وقيمة كل قرض من هذه القروض واسم صاحب القرض ؟"رد وزير الزراعة وحدد عدد القروض التى تجاوزت كل منها خمسة آلاف جنيه هي 32 قرضاً والمستفيدين منها هم 132 شخصاً بمعنى ان معظمها منحت للشركاء – وبخصوص أسماء المستفيدين من هذه القروض التي تزيد عن خمسة آلاف فهي في قائمة قدمها إلى مجلس النواب – هنا اكتف النائب بعدم الرد على ما ذكره الوزير[30].

لعل مرجع عدم رد النائب والتعقيب على الإجابة لاقتناعه ودقة تفصيل رد الحكومة.

عرضت لجنة المالية والاقتصاد في هذه الجلسة مشروع قانون اعتماد برنامج التنمية العام للسنوات الخمس 1963– 1968م وعند مناقشة الميزانية لاسيما باب الزراعة الذي خصص له للسنوات الخمس (29.275.000) ج . ل منها (2.350.000) ج . ل للسنة المالية 1963م – 1964م [31]

تناول النواب عند عرض تفاصيل الميزانية الخاصة بالزراعة العديد من الملاحظات خاصة فيما يتعلق بتوزيع الأراضي ، حيث تقدم النائب محمد عطية الله بونوير – ولاية برقة – بان يكون توزيع المزارع أو الأراضي الزراعية على أساس المالكين الأصليين للأراضي سابقاً ، وقد أيد هذا الاقتراح النائب عبدالقادر البدوي – ولاية برقة – وكذلك امحمد بحيح – ولاية طرابلس – والنائب الصابر الشاعري والنائب حسن الفقيه – ولاية طرابلس – والنائب احمد المحيشي فضلاً عن النائب جربوع الكزة – ولاية برقة – ، قد وافق المجلس على اقتراح النائب بشأن إعطاء الأسبقية في توزيع الأراضي لأصحابها الأصليين ، كما وافق على باب الميزانية الخاصة بالزراعة [32] .

لذلك وجب على الحكومة تنفيذ المشروعات المقدمة للمجلس من قبلها لاسيما في مجال الزراعة خلال السنة المالية 1963–1964م وان تفي بوعدها أمام المجلس فيما يتعلق بالطاقة الكهربائية والأغراض الزراعية وتصريف الفائض من انتتاج المزارعين . واتسع نطاق اهتمام النواب إلى حقل اقتصادي آخر هو الصناعة.

الصناعـــة

لم يقتصر اهتمام النواب على الجانب الزراعي فقط ، فقد ابدى النواب مواقفهم من مسائل الصناعة أيضا . فقد توجه النائب عبدالسلام التهامي نائب عن ولاية طرابلس بسؤال إلى وزير المالية والاقتصاد بشأن عدم منع الحكومة توريد الكبريت مع وجود فائض من الإنتاج المحلي .

فأجابه الوزير بأن الحكومة تقوم بتشجيع الصناعات الوطنية الناشئة وذلك بمدها بالمساعدات التى تمكنها من الوقوف على قدميها أولا ثم الازدهار بعد ذلك . وأفاد النائب بان موضوع مصنع الكبريت تمت إحالته إلى مجلس الاستشارات للتصدير والاستيراد الذي يعكف على دراسته وبعد انتهاء الدراسة سيصدر قراراً بالخصوص .

انتقد النائب رد الوزير وتساءل قائلاً " لما منحت الرخص إذ لم تكن هناك دراسة للمصنع " ؟.

رد الوزير مرة ثانية وذكر بأن الترخيص قديم ويمنح بناءً على طلب صاحب المصنع للسماح له بتشغيل عمالة المصنع .

لم يكتف النائب بذلك فقد طلب من الحكومة ان تجري تحقيقاً في الموضوع ويمنع استيراد الكبريت من الخارج حتى يتمكن المصنع من بيع إنتاجه المخزون .

رد الوزير بعدم إمكانية إيقاف الاستيراد حتى تنتهي دراسة المجلس الاستشاري لمعرفة الموضوع إنتاج المصنع وهل يغطي حاجة البلاد من الكبريت وحتى لا يؤدي منع الاستيراد إلى ارتفاع سعر الكبريت .وأفاد الوزير بان الدراسة تحتاج لوقت فعقب النائب وطالب بالاستعجال في دراسة هذا الموضوع [33].

نستنتج من خلال هذا السؤال مدى حرص النواب على حماية الإنتاج الوطني لتشجيع الصناعات المحلية والاهتمام بها وهذا ما أكده النائب الوحيشي المنتصر حين توجه

بالسؤال إلى وزير المالية والاقتصاد عن أسباب تأخير إنشاء مصنع السكر في طرابلس على الرغم مما وعدت به الحكومة السابقة بأنه سيخرج إلى حيز الوجود . ولا يزال المواطنون يترقبون ذلك على الرغم من انتهاء التجارب الزراعية على زراعة البنجر والاتصال مع الشركات العالمية التي ستقوم بإنشاء المعمل .

جاء رد الحكومة من وزير الصناعة حيث اكد النائب بان الحكومة وافقت في اجتماعها يوم 16 مايو 1963م على المشروع الذي أعدته وزارة الصناعة بالتعاون مع الجهات المختصة الأخرى بالخصوص ، حيث تمت إحالة القرار إلى مؤسسة التنمية الصناعية للتنفيذ . فعقب النائب وطالب الحكومة بتحديد المدة التى يستغرقها إنشاء هذا المعمل . وطالبها أيضا بالإسراع لإخراج هذا المشروع إلى حيز الوجود[34]. اكتفت الحكومة بالرد على النائب ولم تستطع تحديد موعد محدد لإنشاء المعمل .

يرجح الباحث عدم إمكانية الحكومة تحديد مدة لإخراج المصنع إلى حيز الوجود إلى أسباب فنية تتعلق بالشركات التى تقوم بالتنفيذ .

ابدى النواب ردود أفعالهم على ميزانية التنمية التى عرضتها الحكومة على المجلس واستعرضها في جلسته الرابعة عشرة ، وعند بدأ النقاش في باب الصناعة الذي رصدت له الحكومة مبلغاً قدره 6.900.000 ج . ل منها 545.000 ج .ل للسنة المالية 1964/63م[35].

لقد قدم النائب علي مصطفى المصراتي استفساراً حول إمكانية نقل بعض مخصصات من بنود من هذه الميزانية إلى بنود أخرى ، وأجابه مندوب وزارة المالية بإمكانية ذلك بعد موافقة الحكومة . عندها اقترح المصراتي ان يضاف إلى بند الصناعة مبلغ آخر لان المبلغ المخصص له قليل ولا يتناسب مع المشروع .

ابدى النواب مواقفهم حول عمل المجمعات الصناعية حيث طالب النائب عبدالقادر البدوي – ولاية برقة – شرحاً عنها يقدم من قبل الحكومة كما طالب النائب المصراتي توضيح الطريقة المتبعة في القروض الصناعية . فرد وزير الصناعة بان شرح المجمعات الصناعية موجود في تقرير اللجنة المقدم للمجلس . فانتقده البدوي وكذلك المصراتي على ذلك الرد وذلك فيما يتعلق بالقروض الصناعية .وفيما يتعلق بالمشاريع الصناعية التي قامت بها الحكومة السابقة بإجراء الدراسات عليها استفسر النائب جربوع الكزه – ولاية برقة – عن

مصنع في منطقة سلوق وعن المدة الزمنية لهذا المشروع فرد عليه وكيل وزارة الصناعة بأنه يطمئن النائب الكزة بان الحكومة ستوفي بالتزامات الحكومة السابقة . هنا ذكر النائب المصراتي بأن الوقت الذي تم فيه التصديق على مشروع التنمية قصير والمصانع المخصصة في المشروع ماهي إلا قروض صناعية والمشاريع لغرض المصانع . عقب النائب الكزة وطالب الحكومة بتوضيح نوع المصنع الذي تعتزم الحكومة أقامته في منطقة سلوق فرد عليه وكيل وزارة الصناعة بان الدراسات مستمرة على المواد الخام المتوفرة في المنطقة وفي هذا الصدد توجه النائب المصراتي بسؤال آخر بخصوص مصنع السكر ولماذا لم يظهر إلى حيز الوجود رغم وجود الأموال الخاصة واستكمال الدراسات ، فرد عليه وكيل وزارة الصناعة وحدد مدة شهرين لظهوره حيز التنفيذ [36] .وقد قامت الحكومة بتنفيذ ما وعدت به وتم أنشائه في طرابلس.

نلاحظ مما سبق بان مطالب النواب الصناعية كانت مناطقية بحيث كل نائب يطالب الحكومة بإقامة مشروع في منطقته ومع ذلك هناك مطالب النواب الأخرى تهتم بالمشروع الوطني للتنمية الصناعية في البلاد .

نرى النائب عبدالقادر البدوي يطالب الحكومة مرة أخرى بالوفاء بكل التزاماتها نحو مشاريع التصنيع وان تهتم بالمشاريع الصناعية التي تسد ضروريات الشعب حتى يتم تقليل الاستيراد للمواد من الخارج مثل إقامة الصناعات الحديدية وصناعة الأقمشة وان تم جلب الخبراء والفنيين لسد هذا الفراغ .تدخل وزير الصناعة واستعرض ما قامت به الوزارة منذ توليها مسؤولياتها من إنشاء مركز أبحاث خاص بها في طرابلس وجلبها لخبراء في مختلف الميادين الصناعية فضلاً عن توفير قارب لتدريب الصيادين في طرابلس وتوفير أدوات للصيد لتوزيعها على الصيادين في طرابلس و زواره و صبراته ومصراته كما قدمت مساعدات للجمعية التعاونية لصيد السمك في بنغازي وكذلك تعاقدت مع ما يقرب من خمسين سفينة اجنبيه لتدريب خمسين صياداً ليبياً مدة سنة وذلك تمهيداً لتوطين أسطول صيد ليبي بالإضافة إلى مساعداتها على إتمام إنشاء مصنع الجبس وكذلك لتكوين شركة الإسمنت الوطنية كما أشار إلى قرار مجلس الوزراء بإنشاء مصنع السكر واكد على التجارب التي تجري لإنشاء مصنع الألبان ومنتجاتها ومصنع الخروع .

انتقد النائب البدري رد الوزير قائلاً بان ما قامت به الوزارة هو مفروغ منه وطالب وزارة الصناعة بان تهتم بالصناعة المدنية وتجلب الخبراء اللازمين لها والأموال اللازمة لهذه المشاريع .

انتقد أيضا النائب عبد المولى النفي رد وزير الصناعة وكذلك الميزانية المقدمة للصناعة بانها قليلة وان متطلبات المشاريع لا يكفيها هذا المبلغ وقد أيده النائب على المصراتي وطالب بان يضاف إليها أكبر رقم في الخطة [37] .

وحول مشروع الصناعة شارك النائب على زيدان وتحدث عن مصنعي التمور في طرابلس وهون وطالب الحكومة بتوضيح ما تنوي القيام به تجاه هذين المصنعين حتى ترفع من قيمة إنتاجهما في الخارج . فرد وزير الصناعة عليه بان الحكومة ستأخذ بكل ما من شأنه ان ينهض باقتصاد البلاد .

تطرق النواب عند مناقشة ميزانية الصناعة على مؤسستي احتكار التبغ والحلفا التي أشار إليها النائب علي المصراتي حين استفسر عن عملهم وعقودهم وهل هي لاتزال محتكرة من قبل البريطانيين والأمريكان . فرد وزير المالية والاقتصاد قائلاً بأن شركة الحلفا كانت في بادئ الأمر بيد شركة اجنبيه ثم استلمتها شركة ليبية ، أما فيما يخص مصنع التبغ فالحكومة مرتبطة بعقد تصنيع ومصنع احتكار التبغ حكومي محض والمبالغ تدفع للشركة العاملة فيه مقابل خدمات تقوم بها في هذا المصنع ، مع ذلك اكد النائب المصراتي بان شركة الدخان تحتاج إلى دراسة وبحث . شارك النائب مفتاح شريعة وحسين الفقيه عن ولاية طرابلس موضوع احتكار التبغ حيث اعتبر الأخير وجود شركة احتكار التبغ ضرر على مصلحة المزارعين وطالب بإلغاء العقد المبرم معها وانضم إلى هذا الاقتراح كلاً من النائبين المصراتي وشريعة .

قبل الانتهاء من مناقشة ميزانية الصناعة تقدم رئيس مجلس النواب بعرض الاقتراح الذي تقدم به النائب علي المصراتي بشأن استقطاع مبلغ المجمع العلمي وضم المبلغ إلى بند الصناعة الذي يقدر بمائة الف جنيه ليبي .

اشتد النقاش حول موضوع الاقتراح بين النواب وكذلك مدير الجامعة الإسلامية فتدخل رئيس المجلس وأحال الموضوع المقترح عند مناقشة باب التعليم في الميزانية وتمت الموافقة على ميزانية الصناعة بالإجماع [38].

مما سبق يتضح لنا تباين مواقف النواب من سياسة الحكومة في مجال الصناعة ، حيث تناول المنتقدين لسياسة الحكومة ضعف الميزانية وطالبوا باستقطاع مبالغ من بنود أخرى وإضافة المبلغ إلى بند الصناعة في حين ركز بعض النواب على الاهتمام بالمشاريع والمصانع التي تخص مناطقهم وكانت الغالبية تطالب الحكومة بتنفيذ ما وعدت به في عرض بيان سياستها في مجال الصناعة .

شئون البترول

لم يكد يكتشف البترول ومشروع قانونه في عام 1955 حتى انهالت الطلبات على لجنة البترول للحصول على عقود الامتياز ، وقد منحت الامتيازات في السنوات الثلاث الأولى بعد صدور القانون إلى اربع عشرة شركة شملت 55% من مساحة الأراضي الليبية واستمر دخول الشركات الأجنبية إلى الأراضي الليبية من أجل التنقيب عن البترول [39].

بعد اكتشاف البترول منتصف عام 1959م ازدادت الضغوط على الشركات البترولية ، وكان ذلك طبيعياً مع تنامي الروح الوطنية التي برزت بعد اكتشاف البترول ورغبة الليبيين من الاستفادة من ثروات بلادهم فضلاً عن موقف الحكومات الليبية بأجهزتها الذي ازداد تصلباً بالتدخل في شؤون البترول بدعوة من مجلس النواب حيث فرضت الرسوم الجمركية على جميع المواد التي تستخدمها شركات البترول وأعطيت الأولوية في كافة الأعمال للشركات التي يوجد فيها الليبيون من بين شركاتها وقد احتجت هذه الشركات على هذه القرارات إلا أنها اضطرت إلى تنفيذها [40] .

استمر النواب في مطالبة الحكومة في الاهتمام بشؤون البترول ومتابعة الشركات المنتجة له وكان الاهتمام بتطوير شئون البترول من تنقيب وعقود الامتياز ضمن السياسة الاقتصادية بحكومة محي الدين فكيني .

فقد توجه النائب عبدالقادر البدوي بسؤال للحكومة حول الإجراءات المتعلقة بالعطاءات الحكومية حيث ذكر بأن الحكومة تضع عبارة " ان الحكومة غير ملزمة بقبول أي عطاء ولو كان الأدنى " .

ورد وزير الاقتصاد قائلاً بان المقصود بذلك ان العطاءات حتى لو كانت الأدنى فإن الحكومة غير ملزمة بالتعاقد مع احد وذلك إجراء اتخذته الحكومة احتياطياً في حالة إرجاء تنفيذ المشروع أو إلغائه .

كما أفاد الوزير أيضا بان لائحة العطاءات التى أصدرها مجلس الوزراء في مارس 1956م تؤكد ذلك ، فضلاً على أن الحكومة بصدد أعداد مشروع قانون لتنظيم المناقصات، هنا شكر النائب الحكومة وطالبها بسرعة تقديم المشروع ، فتوجه بسؤال آخر للحكومة بشأن الطريقة التى تسلكها مع شركات البترول العاملة في البلاد بالنسبة للعطاءات وعمليات المقاولة والتموين والنقل " فهل هي التي تشرف على هذه العمليات لضمان سلامة الإجراءات ومعرفة المبالغ التي تنفق في هذا الشأن خاصةً وان الدولة أصبحت شريكة ؟"

فجاء رد الحكومة من وزير شؤون البترول الذي ذكر بان هذه الإجراءات هي وليدة مناقصات علنية سليمة تستهدف المشتريات والخدمات بأقل الأسعار ، وأضاف بأن لجنة البترول قد وزعت في شهر أكتوبر 1962م نشرة دورية على الشركات بهذا الخصوص وطالبت بحضور ممثلين عنها عند فتح العطاءات ، كما أشار الوزير إلى ما جاء في بيان الحكومة بشأن تكليف احدى شركات المحاسبة العالمية لفحص وتدقيق حسابات شركات البترول ، واكد الوزير بأن الحكومة لن تسمح باحتساب أى مصروفات للشركات غير متماشياً مع القانون [41] .

انتقد النائب البدري رد الوزير وذكر بأن الشركات أصبحت تصدر للخارج وأطال الحديث فيما يشوب عملية البيع والمصروفات من فساد وذكر بأن الحكومات السابقة لم تكلف نفسها عناء البحث ومن ذلك الحين تقع المسؤولية تقع على الحكومة الحالية واكد النائب بأن اللائحة لا تسمح بالمناقشة فإنه سيحال السؤال إلى استجواب الحكومة .

استغرب الوزير تعقيب النائب البدري وذكر المجلس بأن عملية تصدير البترول للخارج كانت في العام الماضي أي عام 1962م ، وان الرقابة على الشركات يضمنها القانون حيث قدمت الشركات الحسابات أول مرة وهي لازالت تحت الفحص وان الحكومة لا تعترف إلا بالمصروفات التي تثبت صحتها .

عقب البدري مرة أخرى على رد الوزير الذي شرح كل شيء وطالب الحكومة بأن تتابع أعمال الشركات ، وفيما يتعلق بلجنة البترول ذكر النائب بأن الدستور حدد مسئولية

الوزير أمام مجلس النواب فهو الذي يحاسب الوزير وليست اللجنة فإن سحبت اختصاصات الوزير عليه استرجاعها ولم يكتف بذلك فقد وجهه سؤال آخر أثناء التعقيب على رد الوزير بشأن أنابيب البترول قائلاً " هل عرفنا كيف اعلن العطاء ؟" وما هي الشركات التي فازت به؟" وأكد النائب في حديثه بأن المستفيدين من العطاءات من يوم إعطاء الامتيازات حتى الآن هم قلة .

رد وزير البترول مؤكداً بأن الحسابات تدرس وأنه لا ينكر مسؤوليته أمام المجلس ، فعقب البدري عليه وطالبه بسحب اختصاصات لجنة البترول [42] .

يرى الباحث من تعقيب النائب البدري على ما ذكره وزير البترول بشأن عمل شركات البترول بأن لجنة البترول قد أصبحت هي المسؤولة عن مراقبة عمل الشركات ومتابعتها ، في حين أكد وزير البترول بأن اللجنة تعمل تحت إدارة الوزارة .

لم يكتف النائب عبدالقادر البدري بهذه الأسئلة بل توجه بسؤال آخر مطالباً الحكومة بتحديد كميات البترول التي صدرت من ليبيا لغرض البيع وهل ساهمت في تحديد سعر البيع وما هو المبلغ الذي استلمته حتى تاريخ السؤال من عائدات البترول فضلاً عن مطالبتها بتحديد المشاريع التى خصصت لها الأموال من التي حصلت عليها من البترول .

جاء رد الحكومة عن طريق وزير البترول الذي حدد كمية زيت الخام المصدر من البلاد من 12 سبتمبر 1961م حتى تاريخ 31 مارس 1963م يساوي 98.340.822 برميل حيث قدر سعر البترول في الشركات ما بين 2.21 و2.23 دولار للبرميل مؤكداً بأن الحكومة لم تقبل بهذا السعر واعترضت عليه ولا يزال النزاع قائماً وذكر بأن الحكومة متضامنة مع منظمة الأقطار المصدرة للبترول في جميع خططها وسياستها ، وأضاف بأن عائدات البترول في عام 1953م إلى 31 مارس 1963م قد بلغت 9.674.320.996 ج . ل (تسعة ملايين وستمائة وأربعة وسبعون الف وثلاثمائة وعشرون جنيهاً وتسعمائة وتسعون مليماً) بما فيها من رسوم الاتفاق عقود الامتياز وإيجار الأراضي ومقابل التدريب الفني ، أما عوائد البترول فالعمل جار بين الحكومة الاتحادية ومجلس الإعمار بالولايات على توزيعها وفقاً للقواعد التي حددها القانون .

لم يقتنع البدوي برد وزير البترول وانتقد ما ذكره قائلاً " كيف تترك الشركة تشحن البترول وتقوم بالتصدير والشحن لم نتفق على سعره ، فما هي الفائدة من عدم الاتفاق والتصدير على قدم وساق ".

عقب وزير البترول وذكر بأن السعر تم تحديده واللجنة اعترضت والمفاوضات مستمرة ولا مجال للتوقيف التصدير حتى يتم الاتفاق ، فالأموال التي استلمتها الحكومة هي دفعة على حساب سعر البترول ، حيث بلغت القيمة حتى 31 ديسمبر 1963م 6.694.624 جنيه ، رد النائب على ما ذكره الوزير على ان يعتبر المبلغ الذي استلمته الحكومة قرضاً على الحساب حتى يتم الاتفاق متوجهاً بسؤال الحكومة " هل عرض على شركات البترول البحث عن أسواق أخرى ؟ " فأجاب لم تفعل الحكومة شيئاً من ذلك ، وانهى النائب كلمته بأنه سيحول الموضوع إلى استجواب [43].

لتوضيح موضوع الاستجواب الذي أشار إليه النائب في ختام كلمته فمن خلال مضابط مجلس النواب إبان حكومة فكيني لم يرد حتى استجواب واحد من قبل النواب وإنما اكتفوا بالأسئلة فقط في حين كان هناك استجوابات للنواب أثناء هذه الدورة عند تولي الحكومات السابقة له ويعتقد الباحث بأن اكتفاء النواب بالأسئلة مرجعه إلى إدراكهم بأن جل التقصير في الموضوعات محل الأسئلة مرجعه إلى الحكومات السابقة وهذه الحكومة حديثة التكوين .

شارك النائب عبد المولى النفي في مناقشة شؤون البترول حيث توجه بسؤال إلى وزير البترول حول الشركات التي وافقت على تعديل عقود امتيازها وفقاً لأحكام مرسوم القانون الصادر بتاريخ 3 يوليو 1961م بتعديل قانون البترول رقم 25 لعام 1955م ، وهل هذه الشركات تؤدي للحكومة أو تنتظر منها حصة عادلة من الأرباح توازي الدخل الذي تحصل عليه البلاد العربية الأخرى من بترولها ؟. وهل تقف الحكومة مكتوفة الأيدي أمام هذه الشركات رغم موقفها ؟.

في ظل ما تضمنه سؤال النائب النفي رد وزير البترول بأن هناك شركات لم تعدل عقود امتيازها وفقاً للتعديل الجديد للقانون والحكومة دخلت معها في مفاوضات ، خاصة الشركات المنتجة من أجل موافقتها على التعديل ، وإن استمرت هذه الشركات في الرفض فإن الحكومة ستتخذ الإجراءات التي تكفل حقها للمشروع في مناصفة الأرباح .

انتقد النائب سياسة الحكومة البترولية وقال بأنها غير قائمة على أسس متينة تضمن الرقابة الفعلية على النشاط البترولي فضلاً على أن النسبة المؤدية التي تحصل عليها المملكة حتى بعد التعديل القانوني هي أقل نسبة تحصل عليها دولة منتجة للبترول في العالم، وأشار النائب بأن نصف الشركات العاملة في البلاد لماذا لم تقبل بالتعديل وارجع النائب سبب ذلك لعدم وجود نص ملزم ما ترتب عليه قبول قلة من الشركات فقط التعديل الجديد وطالب النائب زملائه في مجلس النواب عند مناقشة التعديلات الجديدة لمشروع قانون البترول أن تضمن نص يؤكد سريان القوانين السابقة والمعدلة على جميع الشركات وطالب الحكومة عند مناقشة القانون أن تتجاوب مع المجلس ، وانهى النائب كلمته بشكر الوزير على الإيضاح [44].

يتضح من أسئلة النائب عن شؤون البترول مدى أدراكه لأهمية الثروة ومتابعته لعمل شركات البترول العاملة في البلاد وهذا ما دفعه إلى المطالبة بتوضيح المعلومات بشكل دقيق .

وفي السياق نفسه عند مناقشة مجلس النواب مشروع قانون تعديل أحكام قانون البترول رقم 25 لسنة 1955م في جلسته الثانية عشرة في الأول من يونيو 1963م واجري التصويت عليه وافق النواب على المشروع وامتنع عن التصويت النائب عبد المولى النفي عند التصويت وذلك بسبب عدم الأخذ باقتراحه بشأن إضافة مادة بأن تسري جميع أحكام القانون على جميع عقود الامتياز الممنوحة بموجب القانون وتعديل هذه الفقرة طبقاً للأحكام الجديدة وكذلك امتنع النائب آدم الغويل نائب عن ولاية برقة عن التصويت لعدم اقتناعه بالقانون فأما النائب حسن انشاد نائب عن ولاية برقة لعدم حضوره مناقشة القانون [45].

أشارت الحكومة عندما وجه إليها سؤال في مجلة المعرفة حول التأجيل في إعلان العطاءات حول عقود الامتياز أرجعت ذلك إلى التعديل في قانون البترول وإلغاء لجنة البترول وإنشاء المجلس الأعلى للبترول الأمر الذي يتطلب عقد المجلس الأعلى لاجتماعاته لتحديد المناطق وقبول الطلبات [46].

نظراً لأهمية الثروة البترولية وشعور النواب بعدم حصول البلاد على العوائد من هذه الثروة لضعف الرقابة الحكومية على هذه الشركات العاملة ، فقد توجه النائب مفتاح

شريعة بسؤال إلى وزير البترول عن أسباب تأخير إعلان العطاءات للتنقيب عن البترول في المساحات التى تخلت عنها الشركات المسجلة في ليبيا والمتحصلة على عقود التنقيب عن البترول رغم إخطار لجنة البترول ممثلو الشركات التي تقدمت للعطاءات إلا أنها أوقفت النظر في العطاءات إلى يوم هذه الجلسة رغم وجود شركات مستعدة للتنقيب .

رد وزير البترول وارجع سبب التأخير إلى المصلحة العامة نظراً لضيق الوقت الذي لا يسمح لتقديم جميع الشركات بطلباتها فضلاً عن التعديلات الدستورية كما ان هناك شركات أخرى عاملة في البلاد تخلت عن مساحات عن عقود امتيازها وهناك تنازلات هامة مما يزيد من مساحة الامتيازات المعروضة للعطاءات .

عقب النائب مفتاح بان التأخير في الإعلان يؤخر مصالح العديد من الشركات ولفت نظر الحكومة إلى أن زميله عبد المولى قد تطرق إلى موضوع العقود وطلب منها ان تتخذ الإجراءات الكفيلة ووعدت ببذل كلما في وسعها إلا ان الوزارة لم تف بما وعدت به وعليها ان تعمل ما من شأنه ان يعود على المصلحة العامة بالفائدة .

رد الوزير على تعقيب النائب مؤكداً بأن اللجنة أصدرت بياناً ذكرت فيه أسباب التأخير فضلاً على أن العقود السابقة كانت تعطى بأسماء الولايات السابقة وبعد إعلان الوحدة تطلب الأمر تعديل القانون وتعديل صيغة العقود وان الحكومة تفضل إبقاء ثروة البلاد في باطن الأرض افضل من أن تعطيها بثمن بخس وانهى الوزير كلمته بأن الحكومة ستعلن عن عطاء جديد .

رد النائب بعدم الاقتناع فيما ذكره الوزير بشأن هذا الموضوع [47] .

اهتم النواب بلفت نظر الحكومة إلى العاملين مع الشركات البترولية حيث توجه النائب المهدي الأطرش عن ولاية طرابلس بطلب مناقشة بشأن عمليات النقل الخاصة بشركات البترول حيث عرض في طلب مناقشة المجلس مشكلة النقل في الشق الغربي من المملكة بين أصحاب سيارات النقل وشركات البترول .

تدخل وزير البترول ووضح للنواب جذور للمشكلة التي نشأت عندما اختصر عمل شركات البترول على أربعة مقاولين دون غيرهم مما جعل أصحاب السيارات الأخرى يحتجون على هذا الإجراء وكان ذلك عام 1961م ، ووضح أيضا الحل الذي قامت به الحكومة بتشكيل اتحاد يضم صغار المقاولين والمعارضين باسم اتحاد النقل لشركات البترول

على ان توزع الأعمال بين الاتحاد والأربعة المقاولين السابقين الذين اختارتهم الشركات للعمل معها بنسبة 70%من عمليات الاتحاد و 30%للمقاولين الأربعة إلا ان المشكلة عادة من جديد بسبب الشكاوى وقامت الحكومة بتشكيل لجنة للبحث في الموضوع وإيجاد حلول له واكد الوزير بأن الحكومة مستعدة لأخذ بمشورة المجلس والحكومة تفتح باب المناقشة .

تناول النائب احمد المحيشي الموضوع وضم صوته إلى صوت زميله المهدي المطالب بإلغاء مركز التوزيع وترك الأعمال الحرة حتى تصل الحكومة إلى حل سليم كذلك طالب النائب آدم الغويل الموضوع وطالب بحل سريع وتناول النائب مفتاح شريعة الموضوع وطالب بإلغاء مركز التوزيع وترك العمل الحر وكذلك انضم اليهم النائب الوحيشي المنتصر ، وعلى المصراتى الذي طلب ترك الأمر للوزارة حتى تنتهي اللجنة من دراسة الموضوع وتضع الحلول له .

عقب وزير البترول واكد بأن الحل لا يكمن في حل الاتحاد وان الحكومة تقوم بدراسة تضمن حقوق الجميع على قدر المساوات .

أخذت هذه المناقشة حيزاً كبير من النقاش وانتهت بتعهد وزير البترول بالأخذ بعين الاعتبار كل التوصيات والاقتراحات ووضع حل هذه المشكلة [48]

مجمل القول دخلت الحكومة في سجالات مع الأصوات النيابية المنتقدة لها وردت على أسئلة النواب منهم من استحسن الرد واقتنع به ومنهم ما لم يقتنع برد الحكومة وطالبها بالمزيد من الاهتمام بموضوع السؤال .

على الرغم مما وجه لحكومة فكيني من أسئلة من قبل النواب ومطالبتهم لها بان تفي بما قطعته على نفسها من وعود فاليها ينسب في مجال سياستها الاقتصادية بأنها سجلت أول فائض تجاري في تاريخ المملكة الليبية ، حيث جاء في الإحصائية الصادرة عن مصلحة الإحصاء والأعداد التابعة لوزارة الاقتصاد الوطني ان مجموع صادرات المملكة الليبية خلال التسعة اشهر الأولى من سنة 1963م قد بلغت ستة وثمانون مليون وثمانمائة وسبعة الأف جنيه وان مجموع مبالغ الواردات في نفس المدة قد بلغت واحد وستون مليون وسبعمائة وثلاثة وسبعون الف جنيه وبذلك يكون فائض الميزان التجاري للمملكة خمسة وعشرون مليون وأربعة وثلاثين جنيه[49] كما قدمت مشروع ميزانية العام 1964/63م إلى

مجلس النواب بلغ 45 مليون جنيه ليبي ، وهو ثلاثة أضعاف الميزانية العامة السابقة فضلاً عن تقديمها ميزانية الخطة الخمسية بلغت 169 مليون جنيه ليبي .وأنشأت الحكومة أيضا مؤسسة الاستيطان الزراعي وكذلك مؤسسة التنمية الصناعية مطلع عام 1964م بالإضافة إلى منحها رخصة لشركة الإسمنت الوطنية البحث عن المواد الأولية اللازمة لصناعة الإسمنت في منطقة الخمس ، وقامت أيضا بتوزيع عقود التمليك لعدد من الأراضي الزراعية على الليبيين العائدين من الهجرة من تونس ، كما بدأت العمل بقانون البنوك رقم 1963/4م الذي حل بموجبه بنك ليبيا محل البنك الوطني لليبيا حيث سمح هذا القانون للبنك بممارسة الرقابة وإقامة نظام مصرفي يملك سلطة الإشراف على البنوك التجارية العاملة في البلاد [50].

على الرغم من قصر مدة هذه الحكومة إلا أنها استطاعت سن القوانين التي تتلاءم مع طبيعة الوضع ومتطلبات تنفيذ سياستها الاقتصادية .

لم يشهد مجلس النواب اعتباراً من 15 يوليو 1963م أية اجتماعات إلى ان اصدر الملك المرسوم بفض الدورة الرابعة للهيئة النيابية الثالثة بتاريخ 17 أكتوبر 1963م في حين لم يشر المرسوم إلى موعد الانتخابات النيابية الجديدة [51] مع العلم بأن هذه الدورة تنتهي في فبراير 1964م وهذا يتناقض مع الدستور ********* ، بعد عشرين يوم اصدر مرسوم بتاريخ 7 نوفمبر 1963م يدعو مجلس النواب ذاته للانعقاد في دوره خامسة للهيئة النيابية الثالثة تكميلية يوم 7 / ديسمبر 1963 م وبهذا تصبح هذه الهيئة أطول الهيئات النيابية التى عرفتها ليبيا الملكية .

رغم ما قامت به الحكومة من أعمال لتنفيذ ما وعدت به في بيانها إلا أنها تعثرت بعقبات اشد صعوبة مما كان ينتظر رئيس حكومة فإن كانت أزمات الفساد هي سبب إسقاط الحكومات السابقة وتقديمها الاستقالة فإن الحال يختلف مع حكومة محي الدين فكيني فقد كانت حادثة تظاهرة الطلاب في يناير 1964م المؤيدة لموقف ملوك العرب في مؤتمر القمة الذي اشترك فيه الوفد الليبي مدفوعين بعواطف قومية دون علم رجال الشرطة فتصدى لهم هؤلاء في بنغازي الأمر الذي ترتب عليه سقوط للبعض وجرح البعض الأخر فأثارت حفيظة بقية الطلاب في مدارس طرابلس فأصروا على التظاهر وعند عودة رئيس الحكومة أذاع بياناً

على الشعب ووعد فيه بتحقيق بأمر اطلاق النار ومحاسبة المسؤولين فكان ذلك الحادث القشة التي قصمت ظهر البعير فطلب منه تقديم استقالته في يناير 1964م[52] .

الخاتمة

لقد عاصرت الهيئة النيابية الثالثة 1960–1964 م ثلاث حكومات هي حكومة عبدالمجيد كعبار ومحمد الصيد وحكومة محي الدين فكيني وهي موضوع البحث التي اقتصرت الدراسة على سياستها الاقتصادية وموقف النواب منها ومن خلال ذلك توصلت الدراسة إلى جملة من المعطيات .

- استحسن الشعب والنواب تكليف هذه الحكومة خاصة وأنها ضمت في تشكيلتها العناصر الوطنية ذوو المؤهلات العلمية الجامعية .
- استطاعت هذه الحكومة تحقيق الوحدة التى طالما طالب بها الشعب حيث تم إلغاء النظام الاتحادي وأصبحت ليبيا موحدة .
- تعد هذه الدورة النيابية التي عاصرت حكومة فكيني من أنشط الدورات النيابية حيث أنجزت العديد من التشريعات فاقت حجم التشريعات المعتادة من الحكومات السابقة لها. و ساعات العمل لأية دورة سابقة لها .
- استجابت الحكومة لمطالب النواب في تقديم تشريعات تحافظ على ثروة البلاد وتساهم في تنميتها والنهوض باقتصادها فكانت معظم التشريعات من اقتراح الحكومة واقتصر دور النواب في مناقشتها وإقرارها وإدخال ما يرونه من ملاحظات وتعديلها .
- لم يطلب النواب سحب الثقة من الحكومة ولم تسقط نتيجة لازمة الفساد وإنما كانت تظاهرات الطلاب في يناير 1964 م وما صاحبها من أعمال عنف كانت هي السبب في استقالتها .

الهوامش

(1) للاطلاع على الدستور انظر ، المركز الوطني للمحفوظات والدراسات التاريخية طرابلس ، شعبة الوثائق والمحفوظات ، ملف رقم (153 الوثيقة رقم (1).

(2) حبيب ، هنري ، ليبيا بين الماضي والحاضر ، ت شاكر إبراهيم ، منشورات المنشأة الشعبية للنشر ، ليبيا ، 1981م ، ص 86 ؛ انظر أيضا بن حليم ، مصطفى ، انبعاث أمة وسقوط دولة ، دار الجمل ، المانيا ، 2003 ، ص 218.

(3) الشريف ، عابدين الدردير وأخرون ، تاريخ الانتخابات في ليبيا ، 1877 2014م ، الهيئة العامة للثقافة ، دار الكتب الوطنية بنغازي ، 2018، ص72.

(4) لمعرفة المزيد من أعمال العنف ، انظر ارزم ، أحمد ، مذكرات ، صراع الشعب الليبي مع مطامع الاستعمار ، – 1943 – 1968 م ، دار العربية للكتاب ، د.م .ت .ص224 وما بعدها .

(5) السبكي ، شكري محمد ، ملك ورجال ، دار الرواد ، طرابلس ، ليبيا 2020، ص171.

(*) المعرفة شروط انتخابات مجلس النواب واختصاصاته وفقاً ما نص عليه الدستور الليبي ، انظر ، المملكة الليبية ، موسوعة التشريع الليبي ، مجموعة التشريعات المتعلقة ببيان الدولة ونظام الحكم ، دار المعارف ، مصر 1965م ، ص24 وما بعدها .

(6) الشريف ، عابدين ، المرجع السابق ، ص81.

(**) عبدالمجيد الهادي كعبار ولد بمدينة طرابلس 1909م تلقى تعليمه في المدارس القرآنية بغريان تم التحق بالمدارس العربية في عام 1946 م ، تم انتخابه بالإجماع رئيساً لفرع الجبهة الوطنية في غريان عام 1947 م ، شارك في محادثات وفد الجبهة الوطنية في برقة ، مؤسس حزب الاستقلال ورئيس المجلس إلى عام 1957 م ، عين بموجب مرسوم ملكي في 4 مارس 1957 م نائباً لرئيس الوزراء ووزير الخارجية ، وفي 26 مايو 1957 م صدر مرسوم ملكي بتعيينه رئيساً للوزراء ، انظر المملكة الليبية المتحدة ، مجلس النواب ، الدليل النيابي للهيئة النيابية الثالثة ، 1956–1960 م ، ص22–12

(7) السبكي ، المرجع السابق ، ص 201ص202 .للمزيد انظر أيضا ، الربيعي ، مي فاضل مجيد ، المملكة الليبية في عهد الملك إدريس السنوسي ، دار الحكمة ، لندن ، 2019 ، ص94–95 .

(8) العالم ، عزالدين عبدالسلام ، الأزمات وأدارتها في ليبيا الملكية 1951–1969 م ، دار الحكمة ، طرابلس ليبيا ، 2019 ، ص87.

(9) المملكة الليبية ، مجلس الآمة ، مضابط مجلس النواب ، الهيئة النيابية الثالثة 1960، ص 11 –ص 393 وما بعدها .

(***) محمد عثمان الصيد ولد في قرية الزوية متصرفية براك الشاطي في أكتوبر 1924م حسب ما ورد في مذكراته في حين أشار الدليل النيابي لمجلس النواب موالد 1910 م ، في عام 1940 عين معلماً بمدرسة ادري عند دخول القوات الفرنسية لفزان شارك في النشاط السياسي لصالح القضية الوطنية واضطهدته السلطات الفرنسية ، عين نائب قاضي في محكمة براك الشرعية عند تولي احمد سيف النصر رئاسة إدارة فزان عام 1950 م ، اختير عضواً في لجنة

الواحد والعشرين كان رئيس الوفد فزان في الهيئة التأسيسية لوضع الدستور عام 1951 م ، عين وزير الصحة في الحكومة المؤقتة وبقي في هذا المنصب حتى عام 1954 م ، حيث عين عضوا" في مجلس الشيوخ في نفس العام ، للمزيد انظر ، الصيد ، محمد عثمان ، مذكرات محمد عثمان الصيد ، الرباط ، 1996م ، ص17 ، وما بعدها ، الدليل النيابي ، المصدر السابق ، ص 27–28 .

(10) المقريف ، محمد يوسف ، ليبيا بين الماضي والحاضر ، م3 ، مركز الدراسات الليبية أكسفورد ، لندن ، 2004 ، ص 370.

(****) المعرفة أسماء النواب التسعة والعريضة التي قدموها لمقاطعة الجلسة، انظر، المملكة الليبية، مجلس الأمة، مجلس النواب الهيئة النيابية الثالثة، مضابط دورة الانعقاد العادي الرابع، 1962 – 1963 م، الجلسة الافتتاحية، ص 21.

(*****) محي الدين محمد فكيني ولد عام 1925 بفزان درس بالمدارس التونسية ، حصل على الليسانس في الحقوق من جامعة السوربون بباريس عام 1952 م وعلى الدكتوراه ، عين بعد الاستقلال ناظر العدل بولاية طرابلس عام 1953 ثم ناظر الداخلية عام 1954 م ورئيساً للمجلس التنفيذي لولاية طرابلس عام 1954م ، عمل مستشاراً بوزارة الخارجية يوليو عام 1954 وفي نفس العام تمت ترقيته إلى وزير مفوض بالوزارة واصبح وزير العدل في وزارة مصطفى بن حليم 1956 – 1957 م ثم سفير ليبيا في مصر ، انظر المقريف ، مرجع سابق ، ص 157.

(11) المرجع نفسه ، ص 511

(12) المعرفة أسماء التشكيل الوزاري لحكومة فكيني ، انظر الجريدة الرسمية للمملكة الليبية 1963/4/25 م ص5.

(13) صحيفة الرائد ، خطاب مفتوح إلى رئيس الوزراء ، ع 383 ، 30 مارس 1963 ، ص1

(14) مضابط مجلس النواب ، الهيئة النيابية الثالثة ، الجلسة العاشرة ، مصدر سابق ، ص 321–373.

(15) حكيم ، سامي ، حقيقة ليبيا ، ط 2 ، مكتبة الأنجلو المصرية 1970 ، ص 100.

(16) مضابط مجلس النواب ،مضبطة دورة الانعقاد العادي الرابع ، الهيئة النيابية الثالثة ، مضبطة الجلسة الثامنة ، المصدر السابق ، ص 242.

(17) المصدر نفسه ، ص 246.

(18) مضابط مجلس النواب ،المصدر السابق ، ص 249–250.

(******) عقد الاتفاقية الليبية الإيطالية واقره مجلس النواب في جلسة سرية يوم 30 مارس 1957 م للمزيد انظر الجهيمي السنوسي ، موقف النواب الليبيين من الأملاك الإيطالية المغتصبة ، مجلة بنغازي الحديثة للعلوم والدراسات الإنسانية ، العدد11 ، 2020م.

(19) مضابط مجلس النواب ، المصدر السابق ، ص 338.
(20) المصدر نفسه ، ص 339.
(21) المصدر نفسه ، ص 339.
(*******) مؤسسة لانثي ، نشأت في عهد الاحتلال الإيطالي عام 1934م اقتصر نشاطها في ولاية طرابلس ، انظر العالم عزالدين عبدالسلام ، تاريخ ليبيا المعاصر السياسي والاجتماعي ، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية ، طرابلس ، 2000 ، ص 70–71.
(22) مضابط مجلس النواب ، المصدر السابق ، ص 415.
(23) المصدر نفسه ، ص 416.
(24) المقريف ، محمد يوسف ، المرجع السابق ، ص207.
(25) مضابط مجلس النواب ، المصدر السابق ، ص 417.
(26) المصدر نفسه ، ص 419–420.
(27) المصدر نفسه ، ص 422–423.
(28) المصدر نفسه ، ص 500.
(29) المصدر نفسه ، ص 552.
(30) المصدر نفسه ، ص 600.
(31) لمعرفة تفاصيل الميزانية ، مضابط مجلس النواب ، المصدر السابق ، ص 603 ، انظر أيضا المملكة الليبية ، مجلس التخطيط القومي ، التقرير السنوي الأول للسنة المنتهية ، في 31 مارس 1964 م ، مطابع مولتي بريسى ، طرابلس د ، ت ، ص11–12 وما بعدها .
(32) مضابط مجلس النواب ، المصدر السابق ، ص 637.
(33) المصدر نفسه ، ص 421.
(34) المصدر نفسه ، ص 422.
(35) المصدر نفسه ، ص 609.
(36) المصدر نفسه ، ص 644–645–646.
(37) المصدر نفسه ، ص 647.
(38) المصدر نفسه ، ص 649–650.
(39) المعرفة أسماء الشركات والمساحات التي منحت لها بعقود الامتياز ، انظر ، كبة ، عبد الأمير قاسم ، المملكة الليبية صناعتها البترولية ونظامها الاقتصادي ، بغداد ، 1963 ، ص92 وما بعدها .
(40) الصيد ، محمد عثمان ، المصدر السابق ، ص 146–147.
(41) مضابط مجلس النواب ، المصدر السابق ، ص 342–343.
(42) المصدر نفسه ، ص 344–345.
(43) المصدر نفسه ، ص 346–347.

(44) المصدر نفسه ، ص 464–465

(45) المصدر نفسه ، ص 515،502 –539–540.

(46) مجلة المعرفة ، رئيس الوزراء يشرح سياسة ليبيا ، ع ، 276 ، 20 ديسمبر 1963 ، ص 30

(47) مضابط مجلس النواب ، المصدر السابق ، ص 555.

(48) المصدر نفسه ، ص 832–833 وما بعدها

(49) صحيفة الرائد ، فائض الميزان التجاري الليبي ، ع ، 455 ، بتاريخ 1936/11/9م ص 1.

(50) المقريف ، محمد يوسف ، المرجع السابق ، 206–207.

(51) صحيفة الرائد ، مرسوم ملكي لفض الدورة الحالية ، ع 446 ، بتاريخ 1963/10/19م ص1.

(*********) تنص المادة 129 من الدستور على إجراء الانتخابات خلال 3 اشهر السابقة لانتهاء مدته وفي حال عدم إمكان إجراء الانتخابات في الميعاد المذكور فان مدة نيابة المجلس القديم تمد إلى حتى الانتخابات المذكورة انظر نص الدستور ، شعبة الوثائق والمحفوظات ملف رقم 153 وثيقة رقم (1).

لمعرفة المزيد عن تفاصيل هذه الحادثة ، انظر خدوري ، مجيد ، ليبيا الحديثة ، ت نقولا زيادة ، دار الثقافة ، بيروت ، د.ت ، ص357–358.